

22601 - حكم الذهاب للجهاد دون إذن الوالدين - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

انا شاب مصري الجنسية غير متزوج. بالكويت اقيم. واعمل هناك. واقرأ كثيرا عن اخواننا المجاهدين في افغانستان عن طريق مجلة الجهاد ومجلة البنيان وقد اشتقت كثيرا الى الجهاد. وارجو من الله ان يرزقني الشهادة - [00:00:00](#)

ولي والدتي في مصر ولي اخ اكبر مني تعيش معه في مصر. واخواتي البنات كلهم متزوجون وقد سألت بعض الصالحين فقالوا لابد من اذن والدتك قبل السفر للجهاد. وانت تعلم جيدا باننا في زمن - [00:00:22](#)

لا يعرف الجهاد واذا عرفوا لا يوافقون. فما الحكم في سفري؟ هل اسافر دون اذنها؟ ارجو الافادة الشافية. جزاكم الله خيرا. ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه جاءه رجل يستأذنه في الجهاد - [00:00:42](#)

فقال احي الوالدات؟ قال نعم. قال ففيهما فجاهد. وفي رواية اخرى قال ارجع فاستأذنهما فان اذن لك والا فبرهما فنوصيك ايها الاخ باستئذان الوالدة واخذ رضاها ان سمحت فاستعن بالله وجاهد والا فجاهد فيها بالاحسان اليها وبرها والرفق بها لان حقها عظيم - [00:01:03](#)

من اهم الواجبات وفقك الله لما فيه رضا. اللهم امين جزاكم الله خيرا. وان كان اخوه موجود ولو كان عندها. نعم او ثاني او ثالث. ولو كان اخوة. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:31](#)